الايمن لخبر مسلم بذلك ولخبر الترمذي عن انس رضي الله عنه
قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ونحر نسكه ثم
ناول الحالق شقه الأيمن فحلقه فاعطاه اباطلحة ثم ناوله
شقه الايسر فحلقه فقال اقسمه بين الناس انتهى قال
ابن معلي في منسكه قال النووي والسنة ان يستقبل المحلوق
له القبلة ويبدأ الحالق بمقدم راسه فيحلق منه الشق
الايمن ثم الايسر ثم الباقي قال ويستحب ان يدفن شعره
انتهى قال السهروردي ويروى ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى
قال اخطأ في ستة ابواب من المناسك فعلمنيها حجام وذكر
انه حين اردت حلق راسي وقفت علي حجام فقلت بكم
تحلق راسي فقال اعراقي انت قلت نعم قال النسك لا يشارط
عليه احد اجلس فجلست منحرفا عن القبلة فقال لي
حول وجهك الى القبلة فحولته واردت ان يحلق راسي
من الجانب الايسر فقال ادر الشق الايمن من راسك
فادرته فجعل يحلق وانا ساكت فقال لي كبر فجعلت اكبر
حتى قمت لاذهب قال لي اين تريد قلت رحلي فقال
ادفن شعرك ثم صلي ركعتين ثم امض فقلت لمن اين

لك

لك ما امرتني فقال رايت عطاء بن ابي رباح يفعل ذلك انتهى
انظر قوله ثم صلي ركعتين وحرر وتامل ويستحب ان يذكر الله
ويدعوه واستحسن بعضهم ان يقول في دعائه اللهم اكتب لي
بكل شعرة حسنة وامح عني بها سيئة وارفع لي بها درجة
واغفر للمحلقين والمقصرين يا ارحم الراحمين يا واسع المغفرة
قال الشيخ ابراهيم بن هلال في مناسكه ويستحب الاكثار من الدعاء
عند الحلق فان الرحمة تغشى الحاج عند حلاقه اي تغطيه
وتستره واستحب بعضهم ان يقول عقب حلاقة او تقصيره
الحمد لله الذي قضى عنا نسكنا اللهم زدنا ايمانا وتوفيقا
وعونا واغفر لنا ولابائنا والمسلمين اجمعين ويستحب له
اي للرجل اذا تم سعي عمرته ان ياخذ من لحيته وشاربه و
اظفاره اذا حلق راسه ويستحب للمراة اذا قصرت
ان تقلم اظفارها ويكره له اي للرجل ان يجمع بين الحلق
والتقصير بان يحلق بعض راسه ويقصر بعضه على ما قاله ابن
عرفة تنبيه قال الزرقاني على المختصر وانظر من يبقي بعض
راسه ويحلق باقيه كفعل شبان مصر ونحوهم هل يجب عليه
حلق ما ابقي من الشعر او له ان يحلق ويقصر فيما ابقاه من

Copyright © King Saud University